

## نشاط التعبئة والتغليف مصدرين(محطات الفرز والتعبئة)

### أ- شروط القيد والتحديد والتعديل نشاط التعبئة والتغليف (مصدرين):-

1. أن يكون المشروع و نشاط التصدير والتعبئة أو التغليف أو الفرز مثبتين بكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية للمنشأة
2. أن يكون صدر للمنشأة خطاب بالموافقة الصريحة من المجلس التصديري للحاصلات الزراعية على استخراج أو تجديد بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج خاصة بمواد تغليف و تعبئة
3. أن يكون النشاط في خطاب الموافقة الصريحة محدد المدة (بداية ونهاية ) الكميات والأصناف
4. أن يكون النشاط قائم ، ومثبت في رخصة التشغيل ( مكانه - مدة سريانه (بداية ونهاية) - القدرة ونوع الصنف الذى يتم تعبئته ) .
5. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابقين في كل من السجل التجاري وخطاب الموافقة الصريحة ورخصة التشغيل والبطاقة الضريبية

### ب- مستندات القيد والتحديد والتعديل نشاط التعبئة والتغليف (مصدرين):-

1. نموذج طلب استخراج بطاقة مستلزمات الإنتاج موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض .
2. صورة بطاقة الرقم القومى أو جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوقيع مثبت بها الوظيفة ( الأصل للاطلاع )  
في حالة عدم احضار أصل الرقم القومى يستوفي الوكيل أو المفوض "نموذج إقرار الرقم القومى"
3. في حالة وجود أجنبى بالسجل التجارى يقدم :-
  - صورة الإقامة متضمنة تصريح العمل والأصل للاطلاع
  - صورة جواز السفر سارى والأصل للاطلاع
4. إذا كان مقدم الطلب وكيلاً أو مفوضاً :-
  - صورة بطاقة الرقم القومى أو جواز السفر للوكيل أو المفوض (الأصل للاطلاع )
  - صورة توكيل موثق من الشهر العقارى و الأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثانى فقط)
  - أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوقيع و مصدق عليه بصحة التوقيع من بنك معتمد (صلاحيته 3 شهور)
  - إقرار سريان التوكيل موقعاً عليه من الوكيل (إذا كان مقدم الطلب وكيلاً عن المنشأة)
5. مستخرج رسمي حديث وسارى من السجل التجارى الرئيسى والفرعى (إذا كان العنوان بالسجل الفرعى)  
على أن يكون كلاً منهم :-
  - سارى لمدة لا تقل عن 90 يوماً وحديث لم يمر على إصداره أكثر من 90 يوماً
  - متضمناً نشاط التصدير التعبئة أو التغليف أو الفرز
  - موضحاً بهما الرقم القومى للمنشأة والعنوان و الرقم الموحد .
6. صورة بطاقة سجل مصدرين سارية والأصل للاطلاع .
7. صورة ترخيص التشغيل سارية من الوحدة المحلية التابع لها محطة الفرز أو التعبئة بالمحافظة والأصل للاطلاع موضح بها مدة سريان الترخيص محدد (البداية والنهاية) - الصنف والكمية و القدرة .  
**أو** أصل إفادة من الوحدة المحلية التابع لها محطة التعبئة أو الفرز بالمحافظة بأن رخصة المحطة سارية ( محددة "البداية والنهاية" - الصنف - الكمية - القدرة ) .
8. أصل خطاب من المجلس التصديري للحاصلات الزراعية بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج خاصة بمواد التعبئة والتغليف موضحاً به ( النشاط - عنوانه- المدة "بداية ونهاية" - الأصناف - الكميات - رقم السجل التجاري - السمة - الاسم التجاري للمنشأة )
9. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للاطلاع
10. وثيقة البيانات الأساسية للممول من مصلحة الضرائب (في حالة اختلاف النشاط بالبطاقة الضريبية عن النشاط بالسجل التجاري أو لتوضيح أحد البيانات)

11. صورة عقد الإيجار لمحطة التعبئة والفرز مطابق بياناته مع السجل التجاري ورخصة التشغيل مع الاطلاع على الأصل  
أو أن يكون مثبت أن طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط بوثيقة البيانات أو الاقرار الضريبي مع اسم المالك
12. استيفاء "تعهد الأنشطة التي ليس لديها سجل صناعي" موقعاً ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض.
13. في حالة عدم إحضار أصل أحد المستندات يستوفي "تعهد إحضار مستندات قبل استلام البطاقة "
14. إذا كان مطلوب إضافة أو تصحيح أحد البيانات في المستندات المقدمة يستوفي ما يلي:-
- تعهد إحضار المستندات بعد استلام البطاقة .
  - طلب استخراج بطاقة مؤقتة .

### ت- ملاحظات على القيد والتجديد والتعديل نشاط التعبئة والتغليف (مصدرين):

1. تصدر للمصدرين الذين ليس لديهم سجل صناعي ويقومون باستيراد مواد تعبئة وتغليف بنظام السماح المؤقت .
2. المستند الدال على النشاط هو خطاب المجلس التصديري للحاصلات الزراعية بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج خاصة بمواد التعبئة والتغليف .  
و المستند الدال على مزاولة النشاط هو رخصة التشغيل و سجل مصدرين .
3. تصدر رخصة التشغيل باسم مالك محطة التعبئة وإذا كان هو الحاصل على الموافقة الصريحة تصدر باسمه بطاقة مستلزمات الإنتاج .
4. في حالة تأجير محطة التعبئة والتغليف تطلب رخصة التشغيل باسم المالك وعقد إيجار المحطة ويذكر على بطاقة مستلزمات الإنتاج اسم مالك المحطة والحاصل على الموافقة .
5. إذا كان السجل التجاري ساري وحديث ولكن يوجد لفظ (غير محدث) على السجل يتم إصدار بطاقة مؤقتة لها (بحد أقصى عام) أو لحين موافاة الهيئة بالتحديث في السجل التجاري أيهما أقرب .
6. صلاحية مدة القيد في سجل مستلزمات الإنتاج( خمس سنوات ) أو بانتهاء مدة سريان خطاب المجلس التصديري للحاصلات الزراعية أو رخصة التشغيل أو سجل المصدرين أو السجل التجاري المدون بها عنوان النشاط أيهما أقرب تبدأ من تاريخ القيد.
7. شطب رخصة التشغيل يتبعه شطب بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج .